انس وقال لا اعلم رواه عن مسعر غير يحيى وابن عساكر في التاريخ وكذا
الديلمي عن انس وفيه يحيى السمسار قال في الميزان كذبه ابن معين
وتركه النسائي وقال ابن عدى يضع الحديث ويسرقه قال ومن بلاياه
هذا الخبر في اخبار اخر •
عند ى لخوف عليكم من الذهب ان الدنيا ستنصب عليكم صبا فيا ليت
امتى لا تلبس الذهب اى عند صب الدنيا عليها وما هم بتاركيه مواده
رجال امته وهذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقد وقع حم عن رجل
من الصحابة ولا يضرا بهامه لانهم عدول وقد رمز المؤلف لحسنه •
عنوان كتاب المومن يوم القيامة حسن ثنا الناس عليه في الدنيا
وعنوان الكتاب علامته التى يعرف بها ما في الكتاب من خير وشر وحسن
وقبيح وقد عنونت الكتاب اعنونه فايدة قيل لبزرجمهر عند
ما قدم للقتل تكلم بكلام تذكر به فقال على اى اقول ان الكلام لكثير
ان امكنك ان يكون لك حديثا حسنا فافعل وكتب حكيم الى الاسكندر
اعلم ان الايام تاتى على كل شى فتخلق وتخلف اثاره وتميت الا فعال
الا ما رسخ في قلوب الناس فاودع قلوبهم محبة ابدية تبقى بها حسن
ذكرك وكريم افعالك وشرف اثارك فر عن ابى هريرة وفيه محمد بن الحسن
الازدى قال الذهبى قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومحمد بن كثير
المصيصى ضعفه احمد •
عنوان صحيفة المومن حب على بن ابى طالب يحتمل ان المراد من العهد الصلاة
لقوله في الخبر الاتى العهد الذى اى حبه علامة يعرف المومن بها يوم القيمة
وعنوان الكتاب بضم العين وقد تكسر وعنونته جعلت له عنوانا خط
عن انس وفيه ابو الفرج احمد بن محمد بن جوري العكبرى قال مخرجه
الخطيب في حديثه مناكير قال الذهبى قلت له حديث موضوع انتهى كان
يشير الى هذا وقال ابن الجوزى حديث لا اصل له •
عهد الله تعالى لحق ما ادى يحتمل ان المراد بالعهد الصلاة لقوله
في الخبر الاتى العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة طب عن ابى امامة الباهلى
رمز لحسنه
عهدة الرقيق ثلاثة ايام فاذا وجد به المشترى عيبا فيها رده على
البايع بلا بينة وان وجده بعدها لم يرد الا ببينة هذا مذهب
مالك ولم يعتبر الشافعى العهدة ونظر الى العيب فان امكن حدوثه
فالقول للبايع والا رده وقال لم يثبت خبر العهدة حم د ك هق في البيع

عن ابن ابى

عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر عن سمرة بن جندب
قال ك صحيح لكن الحسن لم يسمع من عقبة اى فهو منقطع ومن ثم ضعفه احمد
وغيره •
عودوا المريض بضم العين والدال بينهما واو ساكنة اى زوروا فالفاعل عايد
وجمعه عواد كذا في المصباح وقال ابن الاثير العيادة الزيارة ثم اشتهرت في
زيارة المريض حتى صار كانه مختص به واتبعوا الجنازة فانها تذكركم الاخرة
اى احوالها واهوالها وهذا كالمحسوس والامر للندب قال المولف قال بعضهم
امر بذلك لحق المسلم وللايقاظ فان المرض والموت يذكران الاخرة لانهما
من اسباب الرحيل فيستعد وكانه يشير به الى ان يكون معظم قصدكم
من اتباع الجنايز ذكر الاخرة وما احدثوا من الرسم والعادة مع ما فيهما
من الكبركة بحضور المومنين ومعونة اهله على تجهيزه حم حب هق
عن ابى سعيد الخدرى •
عودوا المرضى قال ابن بطال يحتمل ان يكون الامر للوجوب على الكفاية
كاطعام الجايع وفك الاسير ويحتمل ان يكون الامر للوجوب على
الكفاية كاطعام الجايع وفك الاسير ويحتمل كونه للندب للحث
على التواصل والالفة وجزم الداودى بالاول وقال الجمهور هى في
الاصل ندب وقد تصل الى الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبرى
يتاكد في حق من ترجى بركته ويسن في من يراعى حاله ويباح فيمن
عداهما وفي الكافر خلف وقد نقل النووى الاجماع على عدم الوجوب
يعنى على الاعيان واستدل بقوله عودوا المريض على مشروعية العيادة
في كل مرض لكن استثنى بعضهم الارمد لكون عايده يرى ما لا يراه
هو وهذا الامر خارجى قد يجى مثله في بقية الامراض كالمغمى عليه ومروا
فليدعوا لكم فان دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور والكلام
في مريض مسلم كما هو ظاهر ويحتمل تقييده بما اذا لم يكن عاصيا
بمرضه طس عن انس وضعفه المنذرى ورواه عنه ايضا البيهقى
في الشعب
عودوا المريض واتبعوا الجنايز يذكركم الاخرة والعيادة تكون غبا
اى يوما بعد يوم بحيث لا يمل اوربعا بالكسر بان يترك يومين ثم يعاد
ثم يعاد في الرابع قال في الاتحاف وهذا التقييد بحسب الاعم الاغلب
والا فنحو الصديق والقريب يعاد كل يوم بحسب الحاجة والمصلحة
والعادة الا ان يكون مغلوبا على عقله بان كان لا يعرف العايد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)